



ال المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
لأمانة منطقة عسير
بلدية البرك

كراسة شروط ومواصفات
المجمعات التجارية





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل المجمعات التجارية

الصفحة

المحتويات

م

٥	قائمة تتفقىء لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	١
٦	تعريف للمصطلحات و المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوفى لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	مقدمة	١
٩	وصف العقار	٢
١٠	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١١	من يحق له دخول المزايدة	٤
١٢	لغة العطاء	٢
١٣	مكان تقديم العطاءات	٢
١٤	موعد تقديم العطاءات	٢
١٤	موعد فتح المظاريف	٢
١٤	تقديم العطاء	٢
١٤	كتابية الأسعار	٣
١٤	مدة عريان العطاء	٣
١٤	الضمان	٢
١٥	موعد الإفراج عن الضمان	٣
١٥	مستندات العطاء	٢
١٧	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٨	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	٤
١٨	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٤
١٨	معاينة العقار	٤
١٩	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وإثناء فتح المظاريف	٥
٢٠	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	٥
٢٠	تأجيل موعد فتح المظاريف	٥
٢٠	سحب العطاء	٥
٢٠	تعديل العطاء	٥
٢٠	حضور جلسة فتح المظاريف	٥





- ٢١ ٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
- ٢٢ ٦/١ الترسية والتعاقد
- ٢٢ ٦/٢ تسليم الموقع

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل المجمعات التجارية

الصفحة	المحتويات	م
٢٣	الاشتراطات العامة	٧
٢٤	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	٧
٢٤	٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	٧
٢٤	٧/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٧
٢٥	٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٧
٢٥	٧/٥ استخدام العقار لغرض المخصص له	٧
٢٥	٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٧
٢٦	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	٧
٢٦	٧/٨ متطلبات السلامة والأمن	٨
٢٦	٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة	٨
٢٦	٧/١٠ تسليم الموقع للامانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٨
٢٦	٧/١١ أحكام عامة	٨
٢٨	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	٨ مدة العقد	٨
٢	٨ فترة التجهيز والتجديد	٨
٢٩	٨ موافق المعيارات	٨
٣٠	٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	٨
٣١	٨ الاشتراطات الأمنية	٨
٣١	٨ تأمين غرفة إسعافات أولية	٨
٣١	٨ اللوحات الإعلانية	٨
٣٢	٩ الاشتراطات الفنية	٩





٣٣	٩/١ تجديد المجتمع التجاري
٣٣	٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق
٤٠	١٠ الغرامات والجزاءات
٤١	١١ المرفقات
٤٢	١ نموذج العطاء
٤٣	١ الرسم الكروكي للموقع
٤٤	١ نموذج تسليم العقار
٤٥	١ إقرار المستأجر
٤٦	١ نموذج العقد





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص بياستثناء اصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الاصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار اليه .

مسلسل	المستند	نموذج العطاء	هل مختوم؟ هل مرفق؟
١	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء)		
٢	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٣	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٤	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٥	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكم التجارية.		
٦	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٧	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		
٨			





بـتعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو المجمع التجاري القائم و المطلوب إدارته و تشغيله .
العقار:	هو المجمع التجاري المقام على الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والموضحة بياناته في وصف العقار.
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.
مقدم العطاء:	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المجمع التجاري:	هو سوق كبير مغلق يتكون من متى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة.
المنافسة الإلكترونية :	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة وتتيح للمستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الاجهزه الذكيه "فرص"
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى

البران	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان	كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة/البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار تهاني، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK MUNICIPALITY

١. مقدمة





١. مقدمة

تُرَغِّبُ أَمَانَةُ / بَلْدَيْهُ مَحَافَظَةِ الْبَرَكِ فِي طَرْحِ مَزَادَةٍ عَامَّةٍ عَنْ طَرْيقِ الْمَنْفَعَةِ الْإِلَكْتروُنِيَّةِ بَيْنِ الْمُسْتَثْمِرِينَ لِتَاجِيرِ الْمَجْمُوعِ تِجَارِيِّ الْوَارِدَةِ بِيَابَاتِهِ فِي وَصْفِ الْعَقْلَانِ إِلَادَرَتِهِ وَتَسْخِيلِهِ وَفَقَ النَّفَاصِيلِ الْمُبَيَّنَةِ فِي كِرَاسَةِ الشَّرُوطِ وَالْمَوَاضِعِ الْمُرْفَقةِ ، وَالَّتِي تُوضَّحُ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي يَجُبُ عَلَى الْمُسْتَثْمِرِينَ الإِحْاطَةُ بِهَا ، وَمَرَاعَاتِهَا عَنْ تَقْدِيمِ عَطَاءَتِهِمْ لِهَذِهِ الْمَزَادَةِ .

وَتَهْبِيْبُ الْأَمَانَةِ / الْبَلْدَيْهُ بِالْمُسْتَثْمِرِينَ الْقِرَاءَةَ الْمُتَلَقَّيَّةَ وَالْدِقْيَةَ لِلْكَرَاسَاتِ لِلتَّعْرِفِ عَلَى الْاِسْتِرَاطَاتِ وَالْمَوَاضِعِ الْقَدِيَّةِ ، وَالْجَوَانِبِ الْقَانُونِيَّةِ لِلْعَقْدِ ، وَالتَّزَامَاتِ الْمُسْتَثْمِرِ ، بِمَا يَمْكُنُهُ مِنْ تَقْدِيمِ عَطَاءَ مُدْرَوسٍ يَتَبَعُ لَهُ الْفَوزُ بِالْفَرَصَةِ الْإِسْتِثْمَارِيَّةِ الْمُتَاحَةِ ، وَيَحْقُّ لِلْأَمَانَةِ / الْبَلْدَيْهُ أَهْدَافَهَا

وَتَرْحِبُ الْأَمَانَةِ / الْبَلْدَيْهُ بِالْأَرْدَدِ عَلَى لَهَةِ الْإِسْتِفَسَارَاتِ أَوِ الْإِسْتِضَاحَاتِ مِنَ الْمُسْتَثْمِرِينَ الرَّاغِبِينَ فِي دُخُولِ الْمَزَادَةِ ، وَيَمْكُنُ لِلْمُسْتَثْمِرِينَ تَقْدِيمِ الْإِسْتِفَسَارَاتِ أَوِ الْإِسْتِضَاحَاتِ بِأَحَدِ الْطَّرُقِ التَّلَاقِيَّةِ

١) التوجّه إلى الإدارّة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: إدارة الاستثمار

تحويلة: ٢٠٦ تليفون: ٠١٧٢٤١٢٦٠٧

٢) أو فاكس: ٠١٧٢٤١٢٦٢٥





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٢. وصف العقار / النشاط





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
لأمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم





٢. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وإدارة وتشغيل مجمع تجاري.	
مكونات النشاط	١. محلات تجارية ٢. مراكز ترفيه ٣. ملابس أطفال ٤. مطعم الوجبات الخفيفة	
موقع العقار	المدينة البرك	
الشارع		
رقم المخطط	٥	
حدود العقار	شمالاً: معر ٨ جنوباً: معر ٨ شرقاً: طريق خدمة غرباً: معر ١٠ م	
نوع العقار	ارض	
مساحة الأرض	١٨٨٦,٤٠	
مساحة المباني		
عدد الأدوار		
نوع البناء	متاح	

الخدمات بالعقار:




بيانات أخرى

رفع مساحي للقطعة رقم (ت ٥)

رفع مساحي الارض الحكومية - بلدية محافظة البرك

الواقعة بالمخطط المعتمد رقم ٤٥ / ١٤٤٣ / ع



احداثيات زوايا الارض (عامي) UTM

(شمالي ٢) (شرقي X)

768411.76	2014581.44
768392.04	2014564.58
768440.74	2014522.45
768458.62	2014540.84

الاتجاه	حدودها	اطوالها بالเมตร	الشطفة
شمالاً	ممر عرض ٨ م	بطول ٢٥,٩ متر	شمال شرق بطول ٣,٣ متر
جنوباً	ممر عرض ٨ م	بطول ٢٥,٧ متر	جنوب غرب بطول ٣,٣ متر
شرقاً	طريق خدمة ١ متر وبلدة طريق جدة-جازان بعرض ٦٠ متر	بطول ٥٧,٤ متر	جنوب شرق بطول ٣,٠ متر
غرباً	ممر عرض ١٠ م	بطول ٦٠,٠ متر	شمال غرب بطول ٢,٩ متر

$$\text{المساحة الماجمالية} = ١٨٨٦,٤ \text{ م}^2$$

ختام المعتمد

مدير التخطيط والاراضى

المساح

جابر حمزة الغبيشى

يعيني محمد حسين



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٢/١ من يحق له دخول المزايدة:

٢/١/١ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعده وبعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٢ لغة العطاء:

٢/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وبياناته، ومستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضامين.

٢/٣ مكان تقديم العطاءات:

٢/٣/١ تقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم معاين / سعادة رئيس بلدية وبحيث يتم تسليمها بيد في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

أمانة/بلدية
مدينة
.....

ص. ب الرمز البريدي

٢/٤ موعد تقديم العطاءات:

٢/٤/١ يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني ولن يقبل أي عطاء برد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٢/٥ موعد فتح المظاريف:

٢/٥/١ الموعد المحدد لفتح المظاريف كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني .

٢/٦ تقديم العطاء:

٢/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقتضي به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٢ يجب تزويق صفحات العطاء ومرافقه والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصنقاً من العرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٢/٦/٣ تقدم العطاءات عن طريق المنفعة الإلكترونية ويتضمن كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية.

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنفعة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعطن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من



الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ملخص
بيان قيمة الکراسة .

٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :

- ٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليه، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حرفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المطاريف، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩ الضمان:

- ٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥٪ من قيمة الإيجار لسنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان بخلاف من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البث في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

- ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحفوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
- ٣/١١/٢ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.
- ٣/١١/٣ وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

- ٣/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣/١١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٣/١١/٦ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/البلدية الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٤. واجبات المستثمر قبل اعداد العطاء





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

- ٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر دراسة بند كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.
- ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعود على آية استفسارات أو إجابات شفوية.
- ٤/٣ معاينة العقار:
على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية لجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.
- يعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بجهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.
- ٤/٤ الالتزام بدفع ضريبة القيمة المضافة التي ستضاف على قيمة الإيجار السنوي.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٥. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل واثناء فتح المظاريف





٥. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١

الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تغير فيه إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢

تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، ولذا تقرر ذلك فإن الأمانة/ البلدية متذرع جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣

سحب العطاء :

لا يحق سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

٥/٤

تعديل العطاء :

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥

حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقّع

الترسية والتعاقد:

٦/١

٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦/١/٢

يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٦/١/٣

يجوز للأمانة/البلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ونم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢

تسليم الموقّع:

٦/٢/١ يتم تسليم الموقّع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وتحسب بدایة مدة العقد من تاريخ الإشعار.





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٧. الاشتراطات العامة





٧. اشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مستولته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتنفيذ:

يلزム المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.

٧/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلزム المستثمر بالحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٧/٤/١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية.
٧/٤/٣ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧/٥ استخدام العقار لغير الغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يتربّع عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تُسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧/٨ متطلبات السلامة والأمن:

يلزム المستثمر بما يلي :

٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/٨/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/٨/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/٨/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بآى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تدأية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.



٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ النهاية التعاقدية.

٧/١٠ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/١٠/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيبياً، وإشعار المستثمر بذلك.

٧/١٠/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٧/١١ أحكام عامة:

٧/١١/١ جميع المسندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ البلدية بمجرد تقديمها.

٧/١١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٧/١١/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
٧/١١/٤ تخضع هذه المزايدة للأنظمة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ٢٤/٩/١٤٢٣هـ.





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٨. الاشتراطات الخاصة





٨. الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (١٥ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٨/٣ موافق السيارات :

يلتزم المستثمر بما يلي:

٨/٥/١ توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري.

٨/٥/٢ توفير موافق سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.

٨/٥/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.

٨/٥/٤ تخصيص مواقف لسيارات المعاينين بواقع ٥% من المواقف العامة، ويحد أدنى موقفيين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاينين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاين عن ٢٥ متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨/٥/٥ سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى الموقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المجاورة.

٨/٥/٦ في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢,٥ متر.

٨/٥/٧ عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقاً لاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨/٤ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٨/٦/١ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات... الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلامن المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحرائق، وخزانات المياه ودورات المياه... الخ.

٨/٦/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٦/٣ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربيين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات اطفاء الحرائق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٨/٦/٤ على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.

٨/٥ الاشتراطات الأمنية:

٨/٧/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيه.



- ٨/٧/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بامشاط تغير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٨/٧/٣ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
- ٨/٧/٤ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
- ٨/٧/٥ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
- ٨/٧/٦ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
- ٨/٧/٧ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٨/٧/٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
- ٨/٧/٩ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.
- ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أولية:
على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الازمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإداره العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
- ٨/٧ اللوحات الإعلانية:
يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلدية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٩. الاشتراطات الفنية





٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ تجديد المجمع التجاري:

٩/١/١ يلتزم المستثمر بتجديد المجمع التجاري بجميع مبانيه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطريقة سليمة.

٩/١/٢ في حالة ترميم بعض العناصر الإنسانية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنعة أو غير مقاومة للحريق

٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحفوظات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة ل نوعية الاستخدام بالنسبة للمطبخ ودورات المياه.

٢. يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتوسيعها إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

٣. تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحرائق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحرائق عن طريق الرش التقاني للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حرائق بدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.

٤. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تتقلل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.

٥. وضع مخطط لإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحرائق.

٦.أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٧. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٣).

٨. الالتزام بتطبيق التصاميم الخاصة بالمشهد الحضري للواجهات والمباني حسب المعمول به في المنطقة على أن يتم العرض على القسم المختص بالأمانة واعتمناده قبل البدء في العمل .





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

١. المرفقات "الملحق"





نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٧٦)

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٢٤هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة لاستثماره في إدارة وتشغيل مجمع تجاري.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المناقصة بمرجع الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المناقصة، كما تم معالجنة العقار على الطبيعة معالجنة تامة ذاتية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان ينكي بعادل أجراة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بتاريخ
نوع النشاط	
هاتف	فاكس
ص.ب	جوال
	الرمز

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمثلة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

١١. المخطط العام للموقع

(الرسم الكروكي)





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حضر
بلدية البرك

الرسم الكروكي للموقع



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ / ١٤٥٦
العقار رقم:	
بلدية:	
رقم عقد التأجير:	
اسم المستثمر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكور ببياناته عالية في يوم بتاريخ / / ١٤٥٦ هـ لاستخدامه في إدارة وتشغيل مجمع تجاري بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية/أمانة وقد قمت بمعاينته معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبكله قبله على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
التوقيع الختم رئيس بلدية	
التوقيع	
صورة لملف العقار	



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعتمدة بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤
 - ب. الاشتراطات البلدية والنتيجة للمجمعات والمناطق التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتجهيز معابدة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

نموذج العقد





١. ٢. نموذج محضر تسليم عقار للمستأجر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ / ١٤٥٤هـ
العقار رقم:	
بلدية:	
نحوه:	رقم عقد التأجير:
	اسم المستأجر:
إقرار	
أقر بإنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عالياً في يوم بتاريخ / / ١٤٥٤هـ ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة مطعم / كفرياً بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة / بلدية محافظة البرك وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبيانني قلته على حالي في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
.....	الختم
.....
.....	امين امانة
.....	التوقيع
- صورة لملف العقار	



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - ج. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/٣/٢٨٣١٣ في ٢٤/٠٩/١٤٢٣.
 - د. الاشتراطات البلدية والفتىة للمجمعات والمراكم التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتجزير معالينة تامة نقية للجهالة.

الختم

التوفيق





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

نموذج العقد





نموذج العقد

رقم العقد.....

تاريخ العقد.....

عقد تأجير

تم الاتفاق بين كل من : المواقف / / انه في يوم

1. اسم الأمانة/البلدية و مقرها و يمثلها في التوقيع على هذا طرف اول بصفته العنوان

هاتف فاكس

2. اسم المستأجر ص.ب البريدي البريد الإلكتروني

شركة مؤسسة سجل تجاري رقم صادر من بتاريخ / /

و يمثلها في التوقيع على هذا العقد بصفته بالتوقيع رقم طرف ثالثي العنوان

هاتف فاكس

ص.ب البريدي المدينة الرمز البريدي المدينة ص.ب البريد الإلكتروني

بناء على الإجراءات المتبعة بخطاب رقم في / / القاضي يقول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

المادة الأولى : تعريف لمفردات العقد.

الموقع : هو المجمع التجاري العقام على الأرض المملوكة للأمانة / البلدية والمحددة أماكنها في المادة الثالثة من العقد

العقار : هو المجمع التجاري المبين بياناته في المادة الثالثة من العقد.

المشروع : هو المجمع التجاري المراد إدارته وتشغيله من المستأجر



الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكرامة : كراسة الشروط والمواصفات

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومصررة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
٢. نموذج العطاء المقترن من الطرف الثاني.
٣. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة : وصف العقار

- بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلى:
- نوع النشاط: إقامة وإدارة وتشغيل وصيانته مجمع تجاري
- نوع العقار:

مترًا	بطول

- موقع العقار:
 - المدينة:
 - الحي:
 - رقم المخطط:
 - حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)
- شمالاً:
- جنوباً:
- شرقاً:
- غرباً:
- مساحة العقار:

- المساحة الإجمالية: () متر مربع
- مساحة المبني: طابقاً
- عدد الأدوار:
- نوع البناء:

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار المجمع التجاري من خلال إدارته وتشغيله ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد () () تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/بلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والتجديد



يعطى المستثمر فترة () () للتجهيز والتجديد، وهي تعادل ٥٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار (ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة.

المادة الثامنة : التزام المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى :

١. الحصول على التراخيص الازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
٢. تجهيز وتجديده المشروع خلال المدة المحددة لذلك.
٣. توفير وسائل الأمن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والمتاحف الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
٤. تشغيل المشروع وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة المرفقة بهذا العقد.
٥. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أي إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
٦. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإدارة وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
٧. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
٨. الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمرافق التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٩. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجمع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ١٤٢٢/٨/٦ والتعميم الوزاري رقم ٤٥٣٦٧ وف في ٢٥/١/٢٥ هـ. وللأمانة/البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.



المادة الثالثة : فسخ العقد عشر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

١. إذا تأخر المستثمر عن البدء بتجهيز والتجديد في الفترة المسموح بها.
 ٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المنتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
 ٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
 ٤. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
 ٥. إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
 ٦. إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستثمار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة : إلغاء العقد عشر

لأنسب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره يجوز للأمانة/البلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التاجر أو الاستثمار.

المادة الخامسة عشر : المنصات المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستلم تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكمالها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

الحادية السادسة : مرجع العقد عشر

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣٨٢١٣ في ٢٣/٩/٢٣ هـ

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للاحتجة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٤/١٢/١٤٢٦هـ.

المادة الثامنة عشر : شروط أخرى



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
للمدينة منطقة عسير
بلدية البرك

المادة التاسعة عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضوح يصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالمات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغيير يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقَ

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاثة نسخ أصلية سلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول
اللختين

الطرف الأول

الطرف الثاني